

أمر عدد 235 لسنة 2023 مؤرخ في 11 مارس 2023 يتعلق
بالمصادقة على اتفاقية الضمان المبرمة بتاريخ 3 مارس
2023 بين الجمهورية التونسية والمؤسسة الدولية الإسلامية
 لتمويل التجارة والمتعلقة باتفاقية المراجعة المبرمة بين
الشركة التونسية لصناعات التكرير والمؤسسة المذكورة
للمساهمة في تمويل استيراد المنتجات البترولية.

إنّ رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى المرسوم عدد 19 لسنة 2023 المؤرخ في 11 مارس
2023 المتعلق بالموافقة على اتفاقية الضمان المبرمة بتاريخ 3
مارس 2023 بين الجمهورية التونسية والمؤسسة الدولية الإسلامية
 لتمويل التجارة والمتعلقة باتفاقية المراجعة المبرمة بين الشركة
التونسية لصناعات التكرير والمؤسسة المذكورة للمساهمة في تمويل
استيراد المنتجات البترولية،

وعلى اتفاقية الضمان المبرمة بتونس بتاريخ 3 مارس 2023 بين الجمهورية التونسية والمؤسسة الدولية الإسلامية لتمويل التجارة والمتعلقة باتفاقية المراجعة المبرمة بين الشركة التونسية لصناعات التكرير والمؤسسة المذكورة للمساهمة في تمويل استيراد المنتجات البترولية.

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - تتم المصادقة على اتفاقية الضمان المبرمة بتونس بتاريخ 3 مارس 2023 بين الجمهورية التونسية والمؤسسة الدولية الإسلامية لتمويل التجارة والمتعلقة باتفاقية المراجعة المبرمة بتاريخ 3 مارس 2023 بين الشركة التونسية لصناعات التكرير والمؤسسة المذكورة بمبلغ لا يتجاوز مائة مليون (100.000.000) دولار أمريكي للمساهمة في تمويل استيراد المنتجات البترولية.

الفصل 2 - ينشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 11 مارس 2023.

رئيس الجمهورية
قيس سعيد